



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية  
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١٠٤٠	رقم التبليغ:
٢٠٢١/٧/٨	بتاريخ:
٥١٧٢٢/٢/٣٢	ملف رقم:

### السيد الدكتور/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لقصور الثقافة

تحية طيبة، وبعد،

اطلعا على كتابكم رقم (٣٨٢) المؤرخ ٢٠٢١/٣/٨، بشأن إعادة عرض النزاع القائم بين الهيئة العامة لقصور الثقافة والوحدة المحلية بدنشواي بمحافظة المنوفية، بخصوص عدم تنفيذ الوحدة للبند الثالث من المعايضة الخاصة بترميم مبني قصر ثقافة دنشواي.

وحاصل الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أنه تم التعاقد بين الهيئة العامة لقصور الثقافة والوحدة المحلية بدنشواي بمحافظة المنوفية، وذلك لتقديم الأخيرة بترميم بيت ثقافة دنشواي، وإزاء تناقض الوحدة المحلية عن تنفيذ البند الثالث من المعايضة التقديرية، لذا لجأت الهيئة العامة لقصور الثقافة لعرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية.

وُعرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٠٢١/١/١٣، وانتهت إلى حفظ النزاع تأسيسا على نكول جهة الإدارة عارضة النزاع عن موافاة إدراة الفتوى المختصة بالمستندات المطلوبة للفصل في النزاع. وتم إخبار الجهة طالبة عرض النزاع بما انتهت إليه الجمعية العمومية بموجب كتابها رقم (١٦١) في ٢٠٢١/٢/١٣.

وبتاريخ ٢٠٢١/٣/٨ طلبت الهيئة العامة لقصور الثقافة بكتابها سالف البيان إعادة عرض النزاع على الجمعية العمومية وذكرت بكتابها أنها قامت بإرسال كافة المستندات إلى إدارة الفتوى لوزارة الثقافة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٣.

ونفي: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من يونيو عام ٢٠٢١ الموافق ٢٨ من شوال عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من





تابع الفتوى ملف رقم: ٥١٧٢/٢/٣٢

(٢)

أن المشرع ناط بها الاختصاص بإيداء الرأي مسبباً في المنازعات التي تنشأ بين الجهات التي حددتها على أن يكون رأيها ملزماً للجانبين حسماً لأوجه النزاع وقطعاً له، ولم يجز لجهة ما حق التعقيب على ما انتهت إليه الجمعية العمومية من رأي ملزم، وعلى هذا فإن الرأي الصادر عن الجمعية العمومية في مجال المنازعات هو رأي نهائي حاسم لأوجه النزاع تستند ولايتها بإصداره، ولا يجوز معاودة طرحه مرة أخرى إذا لم يجد من الأوضاع ولا ظروف الحال ما يبرر ذلك حتى لا يتجدد النزاع إلى ما لا نهاية.

وبالبناء على ما تقدم، ولما كان الثابت أن إدارة الفتوى المختصة كانت قد طلبت في النزاع المطلوب إعادة عرضه من الهيئة تحديد خصمها في النزاع الماثل، هل هو مجلس مدينة الشهداء، أم الوحدة المحلية بدنشواي، بموجب كتبها أرقام (١٣٩٥) و(٢٣٢) و(٥٦٤) و(٦٤٤) و(٣١٣) المؤرخة ٢٠١٩/١٢/٥ و٢٠٢٠/٢/٢٩ و٢٠٢٠/٨/٥ و٢٠٢٠/٨/٢٢ و٢٠٢٠/١٠/٢٠، إلا أنها نكلت عن موافاة إدارة الفتوى بطلبها سالف البيان، وحيث لم تقدم الجهة في طلب إعادة عرض النزاع الماثل ما يُعد إجابة لما سبق أن طلبه إدارة الفتوى، ومن ثم فلا يجوز إعادة عرضه.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى عدم جواز إعادة عرض النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تعويضاً في: ٢٠٢١/٧/٨

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار

يسرى هاشم سليمان الشيخ  
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

